

لهاته الهيئات، بحيث تقدم المؤسسة العليا للرقابة من خلال نظرة حول تدير المالية العمومية من طرف الجهاز التنفيذي، بما يساعد المؤسسة التشريعية على القيام بأدوارها الرقابية إزاء العمل الحكومي، وبالتالي فإن هذه المحطة من شأنها أن تسهم في تعميق النقاش العمومي ببلادنا، حول تنزيل السياسات العمومية وتقييمها ورصد الاختلالات التي قد تشوبها. وكما تعلمون، فإن المحاكم المالية تمارس بحكم القانون اختصاصات تميز بتعددتها وباختلاف طبيعتها، من اختصاصات قضائية، تتوخى التأكد من احترام الضوابط الجاري بها العمل، ومعاينة كل إخلال بها عند الاقتضاء، واختصاصات غير قضائية تهدف أساسا لتقييم مستويات النجاعة والفعالية والاقتصاد في تدير الأجهزة العمومية للعمليات المالية، وكذا تحقيق الأهداف المنتظرة من البرامج والسياسات العمومية.

حضرات السيدات والسادة،

أصدر المجلس الأعلى للحسابات في يوليوز 2019 تقريره السنوي المتعلق بأنشطة المحاكم المالية برسم 2018، وقد تشرفت برفعه إلى جلالة الملك، نصره الله، كما قمت بتوجيهه إلى السادة رئيس الحكومة، رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين، وتم نشره خلال شهر سبتمبر الماضي بالجريدة الرسمية وعلى الموقع الإلكتروني للمجلس الأعلى للحسابات، وذلك عملا بمقتضيات المادة 148 من الدستور.

وهكذا، تميزت برمجة أشغال المحاكم المالية خلال سنة 2018 بالرفع من عدد المهام الرقابية المنجزة الذي وصل إلى 274 مهمة رقابية مقابل 160 خلال السنتين الفارقتين، وكذا بتنوع مجال تدخل المحاكم المالية، ليشمل مجمل القطاعات العمومية الحيوية، مع ارتفاع في عدد مهمات التقييم الأفقي للبرامج والسياسات العمومية

وتتجلى حصيلة أشغال المحاكم المالية خلال سنة 2018 بالنسبة للمجلس الأعلى للحسابات في إنجاز 50 مهمة رقابية في ميادين مراقبة تسيير الأجهزة العمومية وتقييم البرامج العمومية، بينما تولت المجالس الجهوية للحسابات تنفيذ 224 مهمة رقابية على مستوى بعض الجماعات الترابية والمؤسسات العمومية المحلية، وكذا بعض شركات التدير المفوض.

كما أصدرت المحاكم المالية ما مجموعه 2144 قرارا وحكما في ميدان البت في الحسابات المقدمة من طرف المحاسبين العموميين، و68 قرار وحكم في مجال التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية، وعلاوة على ذلك، تابعت النيابة العامة على مستوى المجلس 114 شخص في ميداني التأديب، وأحالت على رئاسة النيابة العامة 8 قضايا تتعلق بأفعال قد تستوجب عقوبات جنائية.

وفي مجال آخر، واصلت المحاكم المالية عملية تلقي التصريحات الإجبارية بالملكات، حيث تلقت خلال سنة 2018 ما مجموعه 9387 تصريح، وبذلك يصل العدد الإجمالي للتصريحات التي تلقتها المحاكم المالية منذ سنة 2010 في تاريخ حلول منظومة التصريح الإجباري بالملكات حيز التنفيذ ما

محضر الجلسة رقم 266

التاريخ: الثلاثاء 2 جادى الآخرة 1441هـ (28 يناير 2020م).

الرئاسة: السيد الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب، والسيد عبد الحكيم بن شاش، رئيس مجلس المستشارين.

التوقيت: ساعة وتسع دقائق، ابتداء من الساعة السادسة مساء والدقيقة الخامسة عشر.

جدول الأعمال: جلسة عامة مشتركة مخصصة لتقديم الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات لعرض حول أعمال المجلس لسنة 2018.

السيد الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب، رئيس الجلسة:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس المستشارين،

السيد الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات،

السيد وزير النولة،

السيدات والسادة البرلمانيون،

السيد الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات، مرحبا بكم، مرحبا بكم وباسم السيد الرئيس والبرلمانيون أشكركم على حضوركم وعلى انضباطكم، طبقا لما جاء به الدستور ومقتضيات الفصل 148 من الدستور وخاصة الفقرة الأخيرة منه، حيث يقدم السيد الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات خلال هذه الجلسة المشتركة لمجلسي البرلمان، عرضا عن أعمال المجلس برسم سنة 2018.

لكم الكلمة السيد الرئيس.

السيد إدريس جطو الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه.

السيد رئيس مجلس النواب المحترم،

السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم،

السيد وزير النولة المحترم،

السيدات والسادة النواب، والمستشارون المحترمون،

يشرفني أن أحضر أمام مجلسكم الموقر لتقديم عرض عن أعمال المجلس الأعلى للحسابات والمجالس الجهوية للحسابات، عملا بمقتضيات الفصل 148 من الدستور والمادة 100 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية.

ويأتي هذا العرض تفعيلا للاختصاصات التي أسندتها دستور المملكة

مجموعه 232 339.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

يتضمن التقرير السنوي عدة محمات تعنى بصفة مباشرة بتدبير المالية العمومية، وهكذا في إطار المهمة الدستورية التي أوكلها المشرع للمجلس الأعلى للحسابات بمقتضى المادة 148 من الدستور والمتعلقة بمساعدة البرلمان، وتنفيذا لمقتضيات المادة 66 من القانون التنظيمي لقانون المالية، أنجز المجلس وأودع لدى البرلمان بتاريخ 23 يوليوز 2019 تقريراً حول تنفيذ قانون المالية لسنة 2017، والتصريح العام بمطابقة الحسابات الفردية للمحاسبين العموميين للحساب العام للمملكة المتعلق بنفس السنة، ويسجل المجلس في هذا الصدد أن الحكومة حرصت على التقيد بالآجال التي فرضها القانون التنظيمي للمالية، حيث تم إيداع مشروع قانون التصفية لسنة 2017 بدون تأخير وذلك لأول مرة.

وفي إطار الإعداد لتنزيل أحد أهم مستجدات القانون التنظيمي للمالية والذي يتعلق بالتصديق على حسابات الدولة ابتداء من فاتح يناير 2020، بادر المجلس باتخاذ جملة من التدابير سواء من حيث الوقوف على أفضل الممارسات الدولية، أو دعم الكفاءات، أو توزيع المهام داخل أجهزته، وذلك بهدف الشروع في تنفيذ هذا الإصلاح الهام، لذا نأمل أن تتضافر الجهود على مستوى كل الإدارات العمومية وعلى الخصوص وزارة الاقتصاد والمالية، لنكون في الموعد ونحترم الآجال المصوص عليها ضمن مقتضيات القانون التنظيمي للمالية.

وعلى صعيد آخر، وطبقاً للصلاحيات التي أسندها دستور المملكة للمجلس الأعلى للحسابات حول ممارسة المراقبة العليا على تنفيذ قانون المالية، فقد انتظم المجلس في إنجاز هذه المهمة سنوياً، اعتماداً على المعلومات الأولية التي تصدرها الوزارة المكلفة بالمالية.

وفي هذا الإطار، أنجز المجلس مهمة رقابية حول النتائج الإجمالية لتنفيذ ميزانية 2018، وقد لاحظ المجلس من خلالها تزايد النفقات العادية والتي بلغت 213 مليار درهم، حيث سجل حجمها الإجمالي بالمقارنة مع سنة 2017 ارتفاعاً بما يناهز 6.9 مليار درهم نتيجة زيادة نفقات المعدات والخدمات، وبخصوص نفقات الموظفين فقد بلغت 106 مليار درهم، لكن إذا أخذنا بعين الاعتبار نفقات الأجور والتعويضات والإعانات والمساهمات المدرجة ضمن بنود أخرى خارج فصول الموظفين، فإن إجمالي النفقات الفعلية للموظفين، بما فيها أجور المدرسين المتعاقدين مع الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، يرتفع إلى ما يناهز 140 مليار درهم، ليمثل بذلك نسبة تقارب 12.6% من الناتج الداخلي الخام، كما نسجل أن نفقات الاستثمار المنجزة من طرف الدولة بلغت 65.5 مليار، فيما ارتفع حجم الاستثمار العمومي إلى 195 مليار درهم مقابل 190 مليار سنة 2017، وهو ما يمثل 17.5% من الناتج الداخلي الخام.

وقد لاحظ المجلس، أنه على الرغم من الجهود التي بذلت في مجال

الاستثمارات العمومية والتي أتاحت لبلادنا التوفر على بنيات تحتية وتجهيزات أساسية في المستوى المطلوب، فإنها لم تتمكن مع ذلك من الحد من الفوارق الاجتماعية والتفاوتات الجالية، وكذا تحسين مؤشرات التنمية البشرية، لذا يوصي المجلس، انسجاماً مع التوجيهات الملكية السامية، بوضع تصور جديد للاستثمار العمومي، يساهم في تنمية متوازنة ومنصفة، توفر فرص الشغل، وتبني الدخل، مع اعتماد معايير النجاعة والمردودية والحكامة الجيدة.

وبخصوص معالجة إشكاليات متأخرات الدولة، سجل المجلس الجهود المبذولة إزاء عدد من المؤسسات العمومية ومقاولات القطاع الخاص، والتي تهم أساساً الإرجاعات برسم الضريبة على القيمة المضافة، حيث تم أداء ما مجموعه 35.3 مليار درهم إلى حدود أواخر شهر ماي المنصرم، في حين لا تزال بعض المؤسسات العمومية الكبرى دائنة للدولة بمبالغ مهمة كشركة الطرق السيارة للمغرب، المكتب الوطني للسكك الحديدية، المكتب الوطني للمطارات، حيث يتوقع إدراج هذه الديون وتصفيتهما ضمن عقود برامج يجري الإعداد لها مع المؤسسات المعنية، ويرى المجلس ضرورة مواصلة هذا المجهود الهام قصد تفادي تراكم المتأخرات من جديد.

ومن خلال تقييمه للمعطيات المالية العمومية، وقف المجلس على بعض العوامل التي تعتبر بمثابة تحديات تواجه تدبير المالية العمومية على المديين القصير والمتوسط، ويمكن إجمالها في أربع فئات من المخاطر:

أولها، التحكم في مستوى عجز الخزينة، فقد سجل المجلس تفاقم هذا العجز الذي وصل سنة 2018 إلى 41.35 مليار أي ما يعادل 3.7% من الناتج الداخلي الخام، بعد أن كان في المستوى 3.5 سنة 2017، كما أن الرصيد العادي للميزانية كأحد مكونات هذا العجز انخفض بدوره، حيث لم يساهم في تغطية نفقات الاستثمار إلا بنسبة 31.5% خلال سنة 2018 عوض حصة فاقت 36% برسم السنة التي سبقتها، وبأني هذا التراجع بعد عدة سنوات من التحسن التدريجي لعجز الخزينة خلال الفترة ما بين 2012 و2017، متأثراً بانخفاض المدخيل الاستثنائية المتأتية من معونات دول مجلس التعاون الخليجي، وذلك بالرغم من استمرار التحسن الملحوظ للمدخيل الجبائية خلال السنوات الخمس الأخيرة؛

أما الفئة الثانية من هذه المخاطر تهم المستوى المرتفع للدين العمومي ووتبرته التصاعدية كنتيجة لتفاقم عجز الخزينة، فقد تزايد حجم دين الخزينة بأكثر من الضعف في العشر سنوات الأخيرة منذ 2009، حيث انتقل من 345.20 مليار درهم ليلعب مستوى 750.12 مليار درهم مع نهاية 2019، بما يمثل 65.3% من الناتج الداخلي الخام ويزيادة تناهز 27.4 مليار درهم مقارنة مع 2018، وتدل المعطيات على أن الهدف المتوخى لبلوغ المستوى من الدين يناهز 60% من الناتج الداخلي الخام في أفق 2021 أصبح أمراً صعب المنال؛

أما عن جاري الدين العمومي الكلي، أي دين الخزينة بالإضافة إلى

للاستثمار وما يواكبها في مجال اللاتمركز، تعد من الأوراش الواعدة التي يتعين توظيفها من أجل بلوغ هذه الأهداف، طبقا لما خلصت إليه المناظرة الوطنية الأولى للجهوية المتقدمة المنعقدة أواخر دجنبر المنصرم بأكادير؛

وفي ذات السياق، يتعين وضع الآليات الملائمة لتحفيز المقاولات الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا وتبسيط ولوجها للتمويل البنكي، كما أكد على ذلك جلالة الملك، نصره الله، في خطابه بمناسبة افتتاح الدورة البرلمانية الحالية، والتي أعلن عن تفعيلها برئاسة جلالة الملك، أمس الإثنين.

الفئة الرابعة من هذه المخاطر، ترتبط بإشكالية ديمومة أنظمة التقاعد التي لا تزال مطروحة، فقد بلغ العجز التقني للنظام المدني لمعاشات الصندوق المغربي للتقاعد مع متم سنة 2019 ما مجموعه 5,24 مليار درهم بعد أن سجل 6 مليار درهم سنة 2018، 5,6 مليار درهم برسم سنة 2017، كما تراجعت احتياطياته إلى تقريبا 76 مليار درهم.

ويعرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بدوره (CNSS¹) نفس الوضعية، ولو بمجدة أقل، في حين يسجل النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد (RCAR²) فائضا تقنيا ضئيلا لا يتجاوز مليون درهم، إثر ارتفاع موارده ارتباطا بتزايد أعداد المنخرطين، وبالتالي فإن توازنات الصناديق الثلاثة قد تواجه مخاطر متزايدة في المستقبل القريب.

ولقد سبق لي من خلال مداخلاتي السابقة أمام مجلسكم الموقرين أن تناولت بالتفصيل وضعية هذه الصناديق والمخاطر الكبيرة التي تمثلها مؤشرات العجز على توازن المالية العامة، غير أنه لحد الآن لم يتم الشروع بعد في المراحل الموالية للإصلاح في اتجاه إحداث قطب موحد للقطاع العمومي، يستجيب للشروط التوازن والاستدامة ولقواعد الحكامة الجيدة. لذا أود أن أؤكد مرة أخرى، أن الأمر يستدعي تدخلا حاسما لتسريع وتيرة الإصلاح، قصد تفادي نفاذ الاحتياطات وآثاره السلبية على ديمومة أنظمة التقاعد وعلى الادخار وكذلك على تمويل الاقتصاد الوطني.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

كما أشرت إلى ذلك، يتضمن التقرير السنوي المعروض على أنظاركم كافة المهام المنجزة خلال سنة 2018، وقد وضع رهن إشارتكم ملخصا لها بالموازاة مع هذا العرض، وبغض النظر على الأنشطة العادية ذات الصبغة القضائية، فإن المهام المتعلقة بمراقبة التسيير وتقييم البرامج العمومية، استحوذت على الحيز الأكبر من التقرير السنوي، باعتبار الموارد المرصودة لممارستها وأهمية الخلاصات المتمخضة عنها مرفقة بتعقيبات مسؤولي الأجهزة التي خضعت للمراقبة.

وهكذا، يشمل التقرير السنوي مهمة حول "جاهزية المغرب لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة" وأخرى حول "المعطيات الأولية لتنفيذ ميزانية 2017"، بالإضافة إلى 4 محمات تهم القطاع المالي ممثلة في مراقبة تسيير

ديون المؤسسات والمقاولات العمومية، الديون المضمونة من طرف الدولة، دون احتساب ديون الجماعات الترابية والديون غير المضمونة، فقد بلغ ما قدره 901 مليار درهم أي ما يمثل 81.4% من الناتج الداخلي الخام، ويرى المجلس أن تدبير الدين المضمون نظرا لحجمه المتزايد وتداعياته المحتملة على المالية العمومية، يستوجب توفير معطيات شاملة عنه وكذا المعايير المعتمدة لتفعيله خاصة ضمن الوثائق المرفقة بمشروع قانون المالية.

الفئة الثالثة من هذه المخاطر تتعلق بالحسابات الخارجية، إذ على الرغم من النتائج الإيجابية التي سجلت خلال السنوات الأخيرة من خلال تنامي الصادرات في العديد من القطاعات، كالفوسفاط ومشتقاته، المنتجات المرتبطة بالمهن العالمية للمغرب، والمنتجات الفلاحية، فإن عجز الميزان التجاري يعرف تفاقما متزايدا نتيجة ارتفاع الواردات، خاصة تزايد الفاتورة الطاقية والمشتريات من سلع التجهيز.

وعلى الرغم من ارتفاع الاستثمارات المباشرة الأجنبية التي وصلت إلى 47.4 مليار درهم بفضل تسجيلها لمداخيل استثنائية، وكذا من خلال شبه الاستقرار لمداخيل السياحة وتحويلات المغاربة المقيمين بالخارج، وأخذا بعين الاعتبار للتدني الملحوظ لهبات دول مجلس التعاون الخليجي، فقد تفاقم عجز الحساب الجاري لميزان الأداءات، لينتقل من 3.4% إلى 5.5% من الناتج الداخلي الخام.

وعلى مستوى احتياطياتنا من العملة الصعبة، فقد سجلت بعض التنامي خاصة على إثر اللجوء مؤخرا إلى السوق الدولي، حيث أمكن للخزينة تعبئة مليار يورو، مما جعل حجم هذه الاحتياطات يصل إلى 239.6 مليار درهم عند نهاية شهر نوفمبر 2019، مقابل 230.9 مليار درهم عند نهاية سنة 2018، مع شبه استقرار لمؤشر تغطية الواردات أي ما يفوق بقليل 5 أشهر من واردات السلع والخدمات.

ويرى المجلس بهذا الخصوص، أن اللجوء إلى الاستدانة يقتضي الحرص على التحكم بين الدين العمومي الداخلي والخارجي، على أساس مؤشرات التكلفة والمخاطر بما يتيح توفير الاستقرار لتمويل الخزينة، ولكن كذلك تأمين احتياطياتنا من العملة الصعبة في مستويات مقبولة.

ويعتبر المجلس أن تضامنا توازن واستدامة الحسابات الخارجية لبلادنا تستلزم المزيد من الجهود لضبط تزايد وتيرة النفقات العمومية ذات التأثير المباشر وغير المباشر على عجز الحسابات الخارجية، كما يوصي بوضع خطة شاملة بشراكة مع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين قصد توفير الظروف المواتية لتنوع وتجويد العرض التصديري، ومساعدة النسيج المقاولاتي على الاندماج بشكل أكبر في سلاسل القيمة المرتبطة بالتصدير، والانفتاح على أسواق جديدة، والرفع من نسب الاندماج الصناعي، والزيادة في القيمة المضافة المحلية للصادرات، ونعتبر أن هذه التوجهات يمكن أن تشكل أرضية ملائمة للنقاش بين مختلف الفاعلين في هذا المجال.

كما أن الإصلاحات الجارية المتعلقة بالجهوية المتقدمة والمجالس الجهوية

¹ Caisse Nationale de Sécurité Sociale

² Régime Collectif d'Allocation de Retraite

يتعلق الموضوع الأول بنظام التأمين الإجباري على المرض، والذي أنجزت بخصوصه مهمتين على مستوى الصندوقين المشاركين في تديره بموجب القانون 65.00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية، حيث أسندت هذه المدونة تدير النظام إلى كل من:

■ الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بالنسبة لأجراء ومتقاعدي القطاع الخاص؛

■ الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي، فيما يتعلق بموظفي القطاع العام؛

■ الوكالة الوطنية للتأمين الصحي التي أحدثت بهدف الحرص على حسن سير هذا النظام.

وكما تعلمون، فقد اعتبر هذا الإصلاح بمثابة مشروع مجتمعي يروم الاستفادة على قدم المساواة من الحق في العلاج والعناية الصحية عبر تعميم التغطية الصحية الإجبارية.

وقد عرفت المؤشرات الأساسية المرتبطة بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض لفائدة الأجراء تطورا ملحوظا سواء من خلال توسيع قاعدة المستفيدين، حيث وصل عددهم مع نهاية سنة 2018 إلى أكثر من 10 مليون مستفيد، أو كذلك من خلال إجمالي نفقات الخدمات والأعمال الطبية للنظام التي بلغت ما يقرب من 9 مليار درهم؛

ويتبين من خلال المهمتين الرقابيتين للمجلس أن نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض قد استغرق آجالا طويلا لتفعيل كل مكوناته، بالإضافة إلى أن تديره يعاني من مجموعة من الاختلالات المتعلقة بالحكومة وتغطية نفقات خدمات العلاج والتوازن المالي للنظام.

فيما يخص حكمة المنظومة، لاحظ المجلس أن الإطار القانوني للنظام يبقى غير مكتمل، حيث لم يتم بعد إصدار مجموعة من النصوص التنظيمية اللازمة لتفعيل مقتضيات القانون 65.00، رغم مرور أزيد من 14 سنة على صدورها، وهو ما أثر سلبا على تدير هذا النظام بشكل سليم.

وفيما يتعلق بتعميم نظام التأمين الإجباري عن المرض، فيتبين أن ما يناهز 900.000 شخص، إلى حدود سنة 2017، لا زالوا تابعين لأنظمة خاصة ولم يلتحقوا بمنظومة التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، منهم 640.000 في القطاع الخاص والباقي يعملون في 32 مؤسسة عمومية. ويعزى ذلك إلى أن بعض المقتضيات القانونية الانتقالية لا تزال قائمة في غياب أجل محدد لحذفها.

وبخصوص ضبط المنظومة، فقد كان المشرع يهدف من خلال إحداث الوكالة الوطنية للتأمين الصحي وإخضاعها لوصاية الدولة إلى الرفع من صلاحيتها والحفاظ على استقلاليتها، غير أن تموقعها المؤسساتاتي تحت وصاية وزارة الصحة لا يمكنها حاليا من أداء دورها بشكل كامل في مجالات التحكم وضبط النظام والزجر عند الاقتضاء، إزاء كافة الفاعلين في منظومة التغطية الصحية الأساسية.

صندوق الإيداع والتدير وفرعين تابعين له في (Fipar Holding) وشركة (Medz)، وكذا شركة الوديع المركزي (Maroclear).

كما تناول التقرير قطاع الصحة من خلال 9 مهمات رقابية، خصصت إثنين لتقييم تدير التأمين الإجباري الأساسي على المرض ومراقبة تدير الوكالة الوطنية للتأمين الصحي بالإضافة إلى 6 بنيات استشفائية.

أما قطاع التربية والتكوين، فقد عرف إنجاز 10 مهمات خصصت واحد منها للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين بجهة سوس - ماسة، في حين أنضبت 9 مهمات على مؤسسات التعليم العالي.

كما عرف مجال الفلاحة والصيد البحري للمياه والغابات إنجاز 5 مهمات، منها 4 مهمات لتقييم برامج عمومية من مخطط، هي مخطط أليوتيس (Halieutis)، برنامج توسيع الري، تقييم سلسلة الزيتون، برنامج تخليف غابات الفلين، بالإضافة إلى مهمة مراقبة التسيير، مهمة مراقبة تسيير المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية المعروف ب(ONSSA³).

وبخصوص مجال الثقافة والاتصال، فقد شملته أربع مهمات رقابية تخص إثنين: "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"، في حين همت الثالثة شركة (SOREAD⁴-2M)، أما المهمة الرابعة فقد تعلقت ببرنامج تشجيع الصناعة السينمائية.

وعرف ميدان الطاقة والمعادن إنجاز مهمة لمراقبة النشاط المعدني للمكتب الشريف للفوسفات، وأخرى لتقييم تداير النجاعة الطاقية، وشملت 3 مهمات أخرى تدير كل من الملك العمومي المائي، المؤسسات السجنية، ومركزي تسجيل السيارات بتطوان وطنجة.

وفيما يتعلق بالمجالس الجهوية للحسابات، فقد أنجزت من جانبها في إطار مراقبة التسيير واستخدام الأموال العمومية، العديد من المهمات الرقابية تتوزع ما بين 260 جماعة ومجموعة من الجماعات، 14 مراقبة لعقود التدير المفوض للمرافق العمومية المحلية، ومهمتين على مستوى مؤسستين عموميتين محليتين، ومهمتين لمراقبة استخدام الأموال العمومية من طرف الجمعيات المستفيدة من الدعم العمومي.

وكما تلاحظون، يعطي هذا الجرد فكرة على تنوع وتعدد القطاعات والمرافق والمواضيع التي تناولها التقرير السنوي والذي حظي بتغطية إعلامية واسعة، مما يبرز المكانة التي يحتلها تدير المال العام ضمن اهتمامات الأوساط الإعلامية والرأي العام.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

لأن الحيز الزمني المخصص لهذا العرض لا يسمح بالإسهاب في مضامين كل المهمات الرقابية، أود أن أركز على موضوعين أساسيين يكتسبان طابعا موضوعاتيا:

³ Office National de Sécurité Sanitaire des produits Alimentaires

⁴ Société d'Études et de Réalisations Audiovisuelles

رابعا، تدهور المؤشر الديموغرافي لتغطية المنخرطين النشيطين بالمقارنة مع أصحاب المعاشات، والذي تراجع خلال الفترة ما بين 2006 و2018 من 3.8 نشيط مأمّن لكل متقاعد واحد إلى 1.7؛

خامسا، تزايد نفقات النظام عموما وخدمات العلاج بوجه خاص، ومن ضمنها تلك المرتبطة بالأمراض المزمنة والمكلفة التي تستحوذ على 50% من إجمالي نفقات النظام.

واعتبارا لكل هذه المعطيات، فإن نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض لموظفي القطاع العام لن يسترجع توازناته دون الرفع تدريجيا لنسب الاشتراكات، أخذا بعين الاعتبار الانعكاسات المالية الحالية والمرتقبة لختلف عناصر التكاليف التي يتحملها النظام على المدى القصير والمتوسط.

وفي مجال الاستفادة من التمويلات التي يتيحها نظام التأمين الإجباري الأساسي على المرض، لاحظ المجلس ضعف النسبة التي تستقطبها الوحدات الاستشفائية العمومية، والتي لا تتجاوز على سبيل الإشارة 6% من إجمالي نفقات العلاج للصندوق الوطني لمنظرات الاحتياط الاجتماعي، وبمحصاة أقل لا تزيد عن 2% بالنسبة للنظام الذي يقوم بتديره الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي؛

ويرى المجلس أن توازن وديمومة النظام يستلزم الحفاظ على احتياطاته والحرص على تميمتها، الأمر الذي لن يتأتى إلا عبر وضع آليات الضبط الضرورية ومنها مراقبة النفقات المرتبطة بالعلاجات الطبية والرفع من مستوى الموارد وتنويعها، علما أن هذه الصلاحيات تدخل ضمن اختصاصات الوكالة الوطنية للتأمين الصحي.

وعلاقة بمنظومة الصحة العمومية، يوصي المجلس بتطوير نظام الصحة الوقائية من أجل تقليص الإصابات بالأمراض المزمنة والمكلفة، وتطوير العرض الصحي العمومي وتحسين جاذبيته عن طريق تجويد الخدمات الصحية المقدمة من طرف المستشفيات العمومية.

حضرات السيدات والسادة،

الموضوع الثاني الذي أود الوقوف عند بعض جوانبه، يهم القطاع السمعي البصري العمومي حيث انكبت 3 مهمات رقابية على تقييم تدبير كل من الشركة "الوطنية للإذاعة والتلفزة" (SRNT⁵) و"شركة الدراسات والإنجازات السمعية البصرية"، (SOREAD-2M)، فإن من المعلوم أن المشهد الإعلامي السمعي البصري، يحظى بعناية كبرى لدى مختلف أوساط الرأي العام، كما يعرف تحديات بالغة الأهمية، خاصة من خلال انتظارات المواطن لتوفير خدمات عمومية في هذا المجال، ترقى إلى المستوى المطلوب، وكذا في سياق المنافسة الحادة التي تعرفها الشركتان إثر التوسع المتزايد لأنشطة كبريات القنوات الفضائية الأجنبية وتعدد وسائل الاتصال الحديثة.

وفضلا عن ذلك، فإن الوكالة لا تتوفر على المعلومات اللازمة للاضطلاع بمهمتها المتعلقة بالتأطير المالي للصندوقين، وذلك في غياب بيانات إحصائية مفصلة ودقيقة وآنية خاصة بالإحصائيات المتعلقة باستهلاك الأدوية وربطها بالمعطيات الخاصة بالمستفيدين.

وفي ذات السياق، فإن التعرفة، التعرفة المرجعية الوطنية، على الرغم من كونها إحدى الآليات الرئيسية التي تحدد العلاقة بين الهيئات المكلفة بالتغطية والمهنيين، فإنها لم تخضع لأي مراجعة منذ انطلاق نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض سنة 2006، وبالتالي فإنها أصبحت متجاوزة وغير ملزمة بالنسبة لمقدمي الخدمات الطبية الذين يطبقون أسعارا تتجاوز بكثير مستويات التعرفة المرجعية الوطنية.

وإذا كانت الوكالة الوطنية للتأمين الصحي قد أخذت المبادرة في هذا الشأن خلال الأسابيع الأخيرة قصد مراجعة التعرفة الحالية، فكنا نأمل أن يتم التصدي لهذه الإشكالية في حرص على التنسيق المحكم بين كافة الأطراف المعنية، بما يضمن مصالح المستفيدين، وفي نفس الوقت التوازن المالي للمنظومة على مستوى كل من الصندوقين.

المجموعة الثالثة من الاختلالات، تتعلق بتغطية النفقات الطبية، حيث أن التأمين الإجباري على المرض في وضعه الحالي لا يتيح تسديد المصاريف المرتبطة بأهم المستجدات في مجال الخدمات والمستلزمات الطبية، نظرا لعدم مواكبة التطور المستمر للعلوم الطبية ولعدم تحيين مصنفات الأعمال الطبية.

هناك مجموعة كذلك من الاختلالات تتعلق بالتوازن المالي للمنظومة، فقد لاحظ المجلس في هذا الجانب أن الوضعية المالية لنظام التأمين لفائدة إجراء القطاع الخاص حافظت على التوازن طيلة الفترة الممتدة ما بين 2006 و2018، إلا أن هذا الوضع يمكن أن يتغير خلال السنوات المقبلة نتيجة تنامي استهلاك العلاجات والخدمات الطبية والرفع المرتقب لمستويات التعرفة المرجعية الوطنية.

وعلى عكس ذلك، فإن النظام المتعلق بموظفي القطاع العام قد عرف تدهورا مستمرا خلال الفترة ما بين 2009 و2018، حيث سجلت سنة 2016 أول عجز تقني والذي بلغ ما يناهز 273 مليون درهم في سنة 2018، وتعزى هذه الوضعية إلى ضعف تطور المداخل عموما، وكذا لعدة عوامل منها على وجه الخصوص:

أولا، عدم مراجعة نسب الاشتراكات منذ أزيد من 14 سنة، حيث بقيت هذه النسب في حدود 5% من الأجر الشهري للموظفين النشيطين تؤدي مناصفة بين الموظف والمشغل؛

ثانيا، وضع سقف لمبلغ الاشتراك في حدود 400 درهم في الشهر كينما كان مستوى الأجر؛

ثالثا، حذف مساهمة المشغل عند إحالة الموظف على التقاعد لتتقلص نسبة الاشتراك إلى 2.5%؛

⁵ Société Nationale de Radiodiffusion et de Télévision

تكتسيها إعادة هيكلة القطاع السمعي البصري في بلادنا وتجميع مكوناته ضمن قطب عمومي موحد.

ويرى المجلس أننا تأخرنا كثيرا في أخذ المبادرة، إذ بعد مضي أكثر من 13 سنة على المراحل الأولى للإصلاح، لم يتم بعد إنشاء هذا القطب السمعي البصري العمومي الذي سيكون من بين وظائفه، تحديث القطاع وإحداث نوع من التكامل والتنسيق، خاصة في سياق المنافسة القوية للشبكات الفضائية الأجنبية.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

علاقة بأشغال المجالس الجهوية للحسابات، أود أن أشير إلى أن جميع جهات المملكة قد تمت تغطيتها بمجالس جهوية للحسابات قصد مواكبة تنزيل الجهوية المتقدمة.

وحرصا منها على الإسهام بشكل فعال في تخليق الحياة العامة، وفي إرساء آليات الحكامة الجيدة على المستوى المحلي، فقد ضاعفت هذه المجالس من مجهودها الرقابي في مختلف مجالات تدخلاتها، مع التركيز على المواضيع والمجالات التي تستأثر باهتمام المواطن، وذات الارتباط الوثيق بحياته اليومية.

وقد أضحت مالية الجماعات الترابية تشكل رهانا حقيقيا بالنسبة للمالية العمومية، ففي سنة 2018 بلغت مداخيل الجماعات الترابية حوالي 42 مليار درهم، منها ما يزيد عن 27 مليار درهم متأتية من الموارد المالية المحولة من طرف الدولة، حيث لم تتجاوز مواردها الذاتية مبلغ 15 مليار درهم، ولا تتعدى تغطية هذه النفقات العادية البالغة حوالي 24 مليار درهم نسبة 58%.

وترجع هذه الوضعية إلى مجموعة من الاختلالات، وقف عليها التقرير الموضوعاتي الذي أنجزه المجلس حول الجبايات المحلية، والذي خلص من خلاله إلى محدودية الموارد الجبائية المعبأة، إلا أن محدودية الموارد الجبائية المعبأة تجعل هذه الجماعات غير قادرة على الإسهام بالشكل المطلوب في التنمية المحلية.

وتتمثل أهم النقائص المسجلة في تعدد الرسوم والأنواى المحلية مع ضعف مردوديتها في بعض الأحيان، وذلك نتيجة عدم ضبط الوعاء الضريبي، وعدم استغلال المؤهلات الجبائية المهمة التي تتوفر عليها هذه الجماعات، وكذا محدودية الإصدارات وضعف عملية التحصيل.

وبالنسبة لنفقات الاستثمار للجماعات الترابية، فقد بلغت 16.4 مليار درهم برسم سنة 2018، غير أن نسبة إنجاز التوقعات الخاصة بها ظلت متواضعة، حيث لم تتعدى 44%، ويعزى هذا الوضع أساسا إلى ضعف البنيات التنظيمية والقدرات التدبيرية للجماعات الترابية، وإلى النقص في الموارد البشرية المرصودة لمهام التخطيط والتدبير المالي وتتنوع المشاريع الاستثمارية.

وفي سياق آخر، ونظرا لأهمية تدبير المرافق العمومية المحلية وانعكاساتها

ويتبين أن الوضعية المالية للشركتين العموميتين جد حرجة، فقد عرفت النتيجة الصافية للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة تدهورا ملحوظا منذ سنة 2012، حيث سجلت عجز بلغ 146 مليون درهم، وعلى الرغم من التحسن الطفيف خلال السنوات اللاحقة فإن الشركة تواجه العديد من الصعوبات لإيجاد مستوى من الاستقرار.

أما شركة (SOEAD) فتعرف وضعيتها تفاقما أكبر الرقابة حيث تسجل منذ سنة 2008 نتائج سلبية، إذا تكبدت الشركة في المتوسط خسارة سنويا قدرها 100 مليون درهم خلال الفترة ما بين 2008 و2018، مما لا يسمح لها بالقيام بالاستثمارات الضرورية لتحديث مختلف مرافقها.

ومن حيث الموارد المالية، تجدر الإشارة إلى أن الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة تعتمد أساسا على الإعانات المقدمة من طرف الدولة والتي بلغت سنة 2018 ما قدره 931 مليون درهم، بينما الموارد الذاتية للشركة والمكونة أساسا من مبيعات المساحات الإخبارية تبقى ضعيفة، حيث لم تتجاوز 13% من تمويلها منذ 2013؛

وبالمقابل تعتمد شركة (SOEAD-2M) في تمويلها بشكل أساسي على عائدات الإشهار، حيث لا تتعدى إعانات الدولة منذ سنة 2013 في المتوسط 50 مليون درهم سنويا أي نسبة 7% من إيرادات الشركة.

ويرى المجلس أن النموذج الاقتصادي الذي تعتمده شركة (SOEAD) يجعل إمكانية التوفيق بين الربحية المالية والتزامات الخدمة العمومية أمرا صعبا، إن لم نقل مستحيلا، علما أن دفتر التحملات يفرض عددا معيناً من الالتزامات لبث الإشهار، ومن خلال تقييمه لتدبير الشركتين، يسجل المجلس عدم تجديد عقود البرامج بين الدولة والشركتين العمومية منذ سنة 2012 وهو ما يتناقض مع الدور الاستراتيجي الذي ينتظر أن يلعبه القطاع السمعي البصري العمومي، كما أنه يتعارض مع مقتضيات القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري الذي ينص على أن المخصصات من الميزانية التي تمنحها الدولة للشركتين تكون بناء على عقود برامج.

وإلى جانب ذلك، لاحظ المجلس أن هاتين الشركتين العموميتين على الرغم من أوضاعها المالية الحرجة، وكونها تتوفران على نفس الرئيس المدير العام، فإنها لا تشكلان قطبا موحداً يمكنها من العمل في ظروف أفضل من حيث التنسيق والتكامل في الأنشطة والاقتصاد في تدبير الموارد.

وتجدر الإشارة إلى أن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري سبق أن أصدر سنة 2006 بالموازاة مع تعيين الرئيس المدير العام لشركة (SOEAD) رأياً، أكد فيه على الحاجة إلى تجميع وتقريب مكونات السمعي البصري العمومي في قطب عمومي موحد، متنوع، متكامل، مع الاستفادة من إنجازات الشركتين الحاليين.

وبناء على هذا التقييم، يؤكد المجلس على الصبغة الاستعجالية التي

المتوفرة على الصعيد المؤسسي والبشري، من شأنها أن تضمن الظروف المواتية للشروع في إصلاحات عميقة، تشمل منظومة الحكامة في القطاع العام.

وانطلاقاً من المرجعية الدستورية التي مكنت من خلق دينامية جديدة في التدبير العمومي، من خلال إرساء العديد من مبادئ الحكامة الجيدة، فإن المرافق العمومية مدعوة أكثر من أي وقت مضى إلى تعبئة شاملة، من أجل تفعيل هذه المبادئ بما يعزز الثقة في المؤسسات ويضع خدمة المصلحة العامة فوق كل اعتبار.

ومن جهته، سيحرص المجلس على توسيع وتنويع تدخلاته لتشمل كل القطاعات والمرافق العمومية، واختيار المهات الرقابية بكامل الاستقلالية، بناء على معايير موضوعية كما حددتها المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة، ولا سيما من خلال إعلان مكسيكو.

وتتجلى هذه المعايير أساساً في حجم الرهانات والمخاطر المالية والتدبيرية ونوعية الأنشطة القطاعية والنظم القانونية للأجهزة، مع تأمين تغطية ترابية واسعة لضمان تواجد فعلي لعمليات المراقبة على كافة التراب الوطني.

كما سيتشبه المجلس عند كل أطوار المهات الرقابية بالمساطر التي يحددها القانون والتي تتميز بخاصيتين أساسيتين: القرار الجماعي واحترام المسطرة التوافقية التي تسمح للأجهزة الخاضعة للمراقبة بتقديم أوجهها وآرائها وتعليقاتها طوال مدة إنجاز الرقابة، وعلى ثلاث مراحل:

- عند إعداد الملاحظات في التقرير الأولي؛
- بعد إعداد التقرير النهائي؛
- ثم عند نشر الخلاصات في التقرير السنوي.

وعلاقة بمتابعة توصيات المجلس، نلاحظ أن غالبية المناطق الخاضعة للمراقبة، وكذا المسؤولين عنها يتفاعلون إيجابياً مع هذه التوصيات، بل إن مجموعة من هذه الأجهزة تعتمد ضمن خطط عملها، كما وقف على ذلك مجلسكم الموقر ولجانته المختصة من خلال النقاش العميق والمثمر عند دراسته لتقارير المجلس الأعلى للحسابات حول مراقبة تسيير بعض المرافق والمؤسسات العمومية وكذا تقييم البرامج والسياسات العمومية.

وفي متابعتنا لمهامنا الرقابية، نحصر على التطبيق الصارم للقانون والتعامل بالحزم والضبط اللازمين كلما وقفنا على تجاوزات تتعلق بعدم التقيد بالمتنصيات الجاري بها العمل، أو نتج عنها ضياع أو هدر للمال العام، وذلك بتحريك المساطر القضائية على مستويين:

- المستوى المتعلق بالميزانيات والمالية التي تطالع به المحاكم المالية، والذي يهدف إلى معاقبة كل المسؤولين والأعوان العموميين على ارتكابهم للمخالفات المالية والتدبيرية المنصوص عليها في القانون؛
- والمستوى الثاني المتمثل في الإحالة على رئاسة النيابة العامة للقضايا التي قد تستوجب عقوبات جنائية.

إن إصدار الأحكام والتقارير والتوصيات عن المحاكم المالية، ليس هدفاً

على جودة الخدمات المقدمة للمرتفقين، أصدر المجلس تقريراً موضوعياً حول التدبير المفوض لقطاعات توزيع الماء والكهرباء وتطهير السائل والنقل الحضري وجمع النفايات والنظافة، وقد كان لهذا النمط من التدبير بعض الانعكاسات الإيجابية، والمتمثلة على الخصوص في التدارك النسبي للتأخير المسجل على مستوى الاستثمارات وبعض التحسن في مستوى خدمات النظافة.

ولكن بالرغم من الجهود التي بذلت في هذا الإطار، فإن التقرير وقف على مجموعة من الاختلالات، ترجع في غالبيتها إلى غموض بنود دفاتر التحملات وعدم توازن البنود التعاقدية بشأن توجيه الواجبات بين المفوض والمفوض إليه، وعدم إنجاز خدمات المرفق العام طبقاً لما هو متعاقد بشأنه.

وفضلاً عن ذلك، وبخصوص التدبير المفوض لمرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، يعرف تدبير "صندوق الأشغال" عدة اختلالات، ذلك أن المساهمات التي تقوم بها الشركات المفوض إليها بتحصيلها لا يتم دائماً إيداعها بالكامل لحساب الصندوق، كما أن إيداع المبالغ المحصلة غالباً ما يأتي متأخراً عن الآجال التعاقدية، وفي بعض الحالات تلجأ الأطراف المتعاقدة إلى استعمال هذه الأموال خارج الضوابط المحددة لذلك.

ونظراً للمكانة الاستراتيجية التي يحتلها قطاع النقل بصفة عامة، والنقل الحضري بصفة خاصة، على المستويين الاقتصادي والاجتماعي، والدور الحيوي الذي يلعبه في تسهيل عملية تنقل المواطنين، لا سيما في ظل التوسع العمراني السريع الذي عرفته مجموعة من المدن وارتفاع الكثافة السكانية بها، فقد أولت المجالس الجهوية للحسابات حيزاً من أعمالها لهذا القطاع، ووقفت على تدني الخدمات المقدمة للمواطنين، خاصة على مستوى بعض الجماعات الكبرى التي لم تعد قادرة لوحدها على تحمل الأعباء المالية المترتبة عن الاستثمار في هذا المرفق الحساس، مما يستلزم دعم الدولة لها في هذا المجال، على غرار ما تم بالنسبة لشبكتي الطرامواي في مدينتي الرباط والدار البيضاء.

ومن جانب آخر، وبالنظر إلى الأهمية القصوى التي يكتسبها تموين الأسواق بالمواد الغذائية، خاصة اللحوم الحمراء والخضر والفواكه، بطريقة منتظمة وبالجودة المطلوبة، فقد تم إنجاز مهمة موضوعاتية حول "تدبير المجازر" أفضت إلى إصدار مذكرة استعجالية، استعرضت أهم النقائص ذات الطابع البنوي التي يعاني منها قطاع المجازر، والتي تتعلق بالإطار القانوني وبغياب شروط النظافة والصحة، فضلاً عن مجموعة من الاختلالات التدبيرية.

وفي نفس الموضوع، يجري الإعداد حالياً لمهمة رقابية حول "أسواق الجملة للخضر والفواكه"، بالنظر للمشاكل والصعوبات التي يتعين تجاوزها قصد تحديث وإعادة هيكلة هذا القطاع.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،
إن المكتسبات التي حققتها بلادنا خلال العقدتين الأخيرتين والمؤهلات

كما أجدد الشكر للحكومة على الدعم الذي ما فتئت تقدمه للمجلس الأعلى للحسابات حتى يقوم بأداء مهامه على أحسن وجه، ليس من خلال توفير الإمكانيات المادية والبشرية فحسب، ولكن أيضا بتيسير متابعة تطبيق التوصيات وحث المرافق العمومية على التفاعل معها على أوسع نطاق، هدفنا في ذلك، خدمة المصالح العليا للوطن، وتدعيم الصرح المؤسساتي لبلادنا، تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله وأيده.

ووفقنا الله جميعا لما فيه خير، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد الرئيس:

شكرا السيد الرئيس الأول للمجلس الحسابات،
شكرا للسيدات والسادة البرلمانيون.

رفعت الجلسة.

في حد ذاته، بقدر ما يعكس الاهتمام الدائم بإشاعة وتفعيل قيم وقواعد الحكامة الجيدة التي تعتبر في عالم اليوم إحدى محددات التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛

ومما لا شك فيه أننا، برلمانا وحكومة ومؤسسات دستورية، نتقاسم جميعا هذه القيم التي نسعى إلى تنزيلها على أرض الواقع، بما يخدم أهدافنا السامية لإرساء مجتمع متضامن ومتماسك، يركز على تكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية ومقومات العيش الكريم.

لنا أود أنا أستغل هذه الفرصة لأشيد بعلاقات التعاون البناء السائد بين المجلس الأعلى للحسابات ومؤسسة البرلمان وكذا مع سائر أجهزته ولجانه، تلك العلاقات التي ما فتئت تتعزز باستمرار، والتي تهدف أساسا إلى الارتقاء بالمهام الرقابية المنوطة بالمؤسستين، وتكريس أدوارها الدستورية.